واقوال العلما ومذاهبهم اصح واحق بالاتباع وقد اكثرت من نصوصهم
وذكرت من الصريح منها ما فيه كفاية وازيدك فاقول في نوازل البرزلي ما نصه
روى اصبغ عن ابن القاسم من دعي لصنيع فوجد فيه لعبا ان كان الشيء الخفيف
من الدف والكبر والشيء الذي يلعب به النسا فلا باس به وروي عن مالك
في الدف والكبر لا باس به اصبغ يعني في العرس خاصة للنسا وعنه عليه الصلاة
والسلام انه قال اظهروا النكاح واضربوا عليه بالغربال يعني الدف الدوراصبغ
ولا يجيز المزهر وهو الدف المركب واحب الي ان لا يكون مع الدف غيره وعليه مضى
السلف وان كان معه الكبر فلا باس ولا يجوز ان يكون معهما غيرهما ولا يجوز ان
في غيره ولا يجوز الغنا على حال لا في غيره ولا في غيره وكتب عمر بن عبد العزيز يقطع
اللهو كله الا الدف وحده في العرس والواجب على الامام ان ينهى عن الغنا سرا
وعلانيته ويتقدم في ذلك ويعاقب عليه ويامر بكسر ملاهي اللاعبين كالابراق
والزمارات والاعواد والبرابط وجميع الانتم وشبهه من باطلهم ما عدا
الدف والكبر والمزهر وفي الكبر ما فيه والدف اخف من المزهر وينهى عن اللعب بهذه
الثلاثة الا في عرس سرا وعلانية ومن شهره في غير عرس وجب على الامام النهي
عنه والضرب عليه وتقطيعه الا الجواري العواتق في بيوتهن فهو كالعرس في
حقهن ما لم يكن معه غيره اهـ ببعض حذف اذا علمت ما تلوته عليك ظهر لك
ظهور الشمس في رابعة النهار ان هذا المفتي قد اخطا في فتواه خطا فاحشا من
وجوه متعددة وانه قد اساء كل الاساءة حيث نسب للمذاهب ما هي بريئة منه
وانكر ما فعله الائمة والخلفا والعلما وحسن ما قبحه الائمة وقبح ما حسنوه
وكان اللائق بحال هذا المفتي الاهمال فانه اقل من ان يرد عليه وقد سبق مني الا
عتذار واستغفر الله من كل ذنب وما ثم ما علمت من ذلك وما لم اعلم واعوذ
به من هفوة القلم وزلة القدم اللهم اني اسالك رضاك والجنة واعوذ
بك من سخطك والنار اللهم لا تكر بنا عند الخاتمة ولا تقطع عنا عوائد الانعام
ومن علينا بجميل الستر واللطف وحسن الختام والحمد لله لا احصي
ثناء عليه والصلاة والسلام على سيدنا محمد وكل منتسب اليه ثم
والحمد لله انتهى ما وجد بخطه حفظه الله

C00015.JPG

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)